

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

- كتاب الوقف تناسب الكتابين من حيث أن المقصود من كل منهما الانتفاع لكن الانتفاع بالأول في الدنيا والانتفاع بالثاني في الآخرة ولذا ذكره بعد الشركة الوقف في الأصل مصدر وقفه إذا حبسه وقفا ووقف بنفسه وقوفا يتعدى ولا يتعدى وقيل للموقوف وقف تسمية بالمصدر وفي الدرر فإن وقف الذي مصدره الوقف متعدد معناه ما ذكر ووقف الذي مصدره الوقف لازم وفي الاختيارات الوقف هو الحبس لغة وفي الشرع عبارة عن حبس العين على ملك الواقف والتصديق بالمنافع على الفقراء مع بقاء العين كالعارية عند أبي حنيفة C إلا أنه غير لازم حتى لو رجع الواقف يصح عنده وعندهما رحمهما A حبس العين على حكم ملك B سبحانه وتعالى فيزول ملك الواقف واللزوم عند أبي حنيفة C إنما يكون بالحكم أو بالتعليق بالموت والفتوى على قولهما كذا في التتمة